

الدر المختار

(و) لا يحد بوطء (بهيمة) بل يعزر وتذبح ثم تحرق ويكره الانتفاع بها حية وميتة .
مجتبء .

وفي النهر الظاهر أنه يطالب ندبا لقولهم تضمن بالقيمة (و) لا يحد (وطاء أجنبية زفت
إليه وقيل) خبر الواحد كاف